

Distr.
LIMITED

E/1997/L.53
23 July 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٧

جنيف، ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧

البند ٣(ب) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي: متابعة توصيات الجمعية العامة في مجال السياسة العامة

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس، صاحب السعادة السيد أنور الكريم تشاودري (بنغلاديش)، نتيجة لمشاورات غير رسمية أجريت بشأن

مشروع القرار E/1997/L.27

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي: متابعة توصيات الجمعية العامة في مجال السياسة العامة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٩٩٤/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١٢٠/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة وقرارها ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٥ بشأن تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٢/١٩٩٦ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦،

وإذ يشير أيضاً إلى أنه ينبغي للمجلس، لكي يفي بدوره التنسيقي، ووفقاً للسياسات التي وضعتها الجمعية العامة، أن يدرس على أساس سنوي في قطاع الأنشطة التنفيذية، الصورة المالية العامة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، بما في ذلك توافر الموارد، والأولويات والبرامج المتفق عليها في الصناديق والبرامج، والأهداف المعتمدة والمزيد من الإرشاد بشأن الأولويات، وأن يقدم توصيات في هذا الشأن إلى الجمعية العامة والصناديق والبرامج،

وإذ يؤكد من جديد أن للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية داخل منظومة الأمم المتحدة دوراً حاسماً وفريداً تؤديه في تمكين البلدان النامية من الاستمرار في الاضطلاع بدور قيادي في إدارة عملية تنميتها هي وأن الصناديق والبرامج تشكل وسائل هامة للنهوض بالتعاون الإنمائي الدولي،

وإذ يشير مع الأسف إلى أنه، على الرغم مما تحقق بالفعل من تقدم ذي شأن في إعادة تشكيل وترشيد إدارة وأداء صناديق وبرامج الأمم المتحدة، لم تتحقق، كجزء من عملية الإصلاح العام، أي زيادة ذات بال في الموارد للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية على أساس يمكن التنبؤ به، ومستمر ومضمون، ولم تصل المشاورات بشأن الطرائق الجديدة الممكنة للتمويل إلى نتيجة،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء استمرار عدم كفاية الموارد من أجل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية، ولا سيما الهبوط في التبرعات المقدمة إلى الموارد الأساسية،

وإذ يقر أيضاً بأهمية الموارد التكميلية كمكمل للموارد الأساسية الرامية إلى تعزيز قدرة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على أداء الأنشطة التنفيذية،

وإذ يشدد على وجوب أن تكون الخصائص الأساسية للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة هي، من بين أمور أخرى، طابعها المتسم بالعالمية والطوعية والمنح، وحيادها وتعدد أطرافها، وكذلك قدرتها على الاستجابة لاحتياجات البلدان النامية على نحو مرن، وأن يكون الاضطلاع بالأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة لصالح البلدان النامية، وبناء على طلب هذه البلدان، ووفقاً لسياساتها وأولوياتها هي من أجل التنمية،

وإذ يقر بالحاجة إلى تخصيص موارد المنح النادرة، على سبيل الأولوية، لبرامج ومشاريع في البلدان المنخفضة الدخل، ولا سيما أقل البلدان نمواً،

وإذ يقر أيضاً بأنه ينبغي لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يأخذ في اعتباره الاحتياجات والمتطلبات المحددة للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية،

وإذ يلاحظ مع التقدير استمرار تبرعات متبرعين عديدين وبلدان متلقية كثيرة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بدافع من روح الشراكة، وإعراب بعض المانحين مؤخراً عن استعدادهم لزيادة مساهماتهم في الصناديق والبرامج،

وإذ يقر بأن بناء القدرات واستدامتها يشكلان عنصراً أساسياً للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة على مستوى البلدان، ينبغي أن تتولى هذه البلدان دفعة قيادته وتحريكه، واضعة في اعتبارها فرادى ولايات مؤسسات وهيئات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وأوجه التكامل بين هذه المؤسسات والهيئات،

وإذ يلاحظ أن قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠ وقرار المجلس ٤٢/١٩٩٦ وهذا القرار توفر فرصة لاستعراض كل جوانب الأنشطة التنفيذية،

وإذ يلاحظ أيضاً أنه ما زال يتعين عمل الكثير لتحقيق الغايات التي وضعتها الجمعية العامة في قرارها ١٢٠/٥٠،

١- يحيط علماً بتقارير الأمين العام^(١)، وبتقارير صناديق وبرامج الأمم المتحدة^(٢)؛

٢- يؤكد بقوة من جديد أن كفاءة وفعالية وأثر الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة يجب أن تعزز بأمور منها زيادة تمويلها زيادة كبيرة على أساس قابل للتنبؤ ومستمر ومضمون، بما يتناسب والاحتياجات المتزايدة للبلدان النامية، وكذلك من خلال التنفيذ التام لقرارات الجمعية العامة ١٩٩٣/٤٧، ١٩٩٩/٤٨ و١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و١٢٠/٥٠، و٢٢٧/٥٠؛

٣- يحث البلدان المتقدمة، ولا سيما تلك البلدان التي لا يتناسب أداؤها العام مع قدرتها، آخذاً في اعتباره الأرقام المستهدفة المقررة للمساعدة الإنمائية الرسمية، بما في ذلك الأرقام المستهدفة المحددة في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً، ومستوى مساهمتها حالياً، على أن تزيد كثيراً من مساعيها الإنمائية الرسمية بما في ذلك مساهماتها في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة؛

٤- يشدد على أنه ينبغي للبلدان الأخرى التي يسمح لها وضعها بالسعي لزيادة مساعيها في إطار التعاون الإنمائي أن تفعل ذلك؛

٥- يوصي بأن تقوم المجالس التنفيذية لصناديق وبرامج الأمم المتحدة، على سبيل الأولوية وفي إطار اجتماعاتها العادية، باستعراض ورصد ترتيباتها التمويلية، بغية جعل التمويل أكثر أمناً وقابلية للتنبؤ فيما يتعلق بالموارد الأساسية، وبغية تحقيق الأرقام المستهدفة لتمويلها وأهدافها البرنامجية وألويات واحتياجات بلدان البرامج، ويطلب إلى المجالس التنفيذية اتخاذ مقررات بشأن ترتيباتها التمويلية وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، ولا سيما الفقرة ١٢ من المرفق الأول، ورفع تقرير في هذا الشأن إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٨؛

٦- يطلب إلى الأمين العام تحديث اقتراحات بطرائق التمويل في سياق الجهود المبذولة لتزويد الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة بالموارد، ولا سيما بالموارد الأساسية، على أساس قابل للتنبؤ ومستمر ومضمون، آخذاً في اعتباره ضرورة أن تظل التبرعات من المصادر الرسمية المصدر الرئيسي لتمويل هذه الأنشطة؛

(١) E/1997/65 وAdd.1-4، A/52/155-W/1997/68، E/1997/78، E/1997/89.

(٢) E/1997/32 (الجزءان الأول والثاني)، E/1997/34 وAdd.1، E/1997/49، E/1997/59، E/1997/72، E/1997/79، E/1997/L.20، DP/1997/6، DP/1997/12، DP/1997/22.

٧- يؤكد من جديد أن هدف بناء القدرات واستدامتها ينبغي أن يظل جزءاً أساسياً من الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة على مستوى البلدان وأن يكون محركه هو البلدان نفسها وأن يتناسب تحديداً مع الحالة المعنوية وأن يستند إلى منهج برنامجي، يتسق قدر الإمكان مع الخطط والأولويات الإنمائية الوطنية؛

٨- يحيط علماً بالأعمال التحضيرية لتقييم تأثير الأنشطة التنفيذية على بناء القدرات المطلوب في الفقرة ٥٦ من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠ ويدعو هيئات منظومة الأمم المتحدة إلى أن تشارك مشاركة نشطة في الدراسة التي تقوم بها حالياً الأمانة العامة وأن تدعم هذه الدراسة؛

٩- يؤكد أنه ينبغي لبناء القدرات استهداف تعزيز التنفيذ الوطني، ولا سيما في تنمية المؤسسات والموارد البشرية لجميع المشتركين ذوي الصلة في العملية الإنمائية، تعزيزاً للملكية والإدارة المحليتين لعملية التنمية، مع استخدام ما هو متوفر من قدرات وخبرة فنية محلية؛

١٠- يؤكد من جديد أنه ينبغي لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة العمل بشأن تطوير فهم عام لمفهوم بناء القدرات من حيث انطباقه على ولايات كل منظمة، مع مراعاة الخبرة المكتسبة حتى الآن والاحتياجات الناشئة الجديدة لبلدان البرامج؛

١١- يطلب إلى الأمين العام أن يقوم، في سياق الأعمال التحضيرية للاستعراض القادم الثلاثي السنوات للسياسة العامة، برفع تقرير إلى الجمعية العامة، من خلال المجلس، عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٢٠/٥٠، وقرار المجلس ٤٢/١٩٩٦، وهذا القرار، وعن التقدم المحرز والمشاكل التي صودفت، وبتقديم توصيات مناسبة تتضمن، في جملة أمور، توصيات بشأن تفويض السلطة والتفويض في اتخاذ القرارات إلى المستوى الميداني، ووضع منهج أكثر تنسيقاً على مستوى المنظومة إزاء رصد وتقييم وتعزيز تنسيق الأنشطة الإقليمية ودون الإقليمية والميدانية لمنظومة الأمم المتحدة.
